

Distr.  
LIMITED

TD/OLIVE OIL.10/L.2/Add.1  
28 April 2005

ARABIC  
Original: ARABIC/ENGLISH/FRENCH  
AND SPANISH ONLY

## مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي لزيت  
الزيتون وزيتون المائدة لعام ١٩٨٦، المعدل والممدد في عام ١٩٩٣  
جنيف، ٢٥-٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥  
البند ٧ من جدول الأعمال

مشروع الاتفاق الدولي الجديد لزيت الزيتون وزيتون المائدة  
لعام ٢٠٠٥

إضافة

## الفصل الثاني عشر - الأحكام الختامية

### المادة ٣٨

#### الوديع

تعيّن حكومة إسبانيا بموجب هذه المادة وديعاً لهذا الاتفاق.

### المادة ٣٩

#### التوقيع والتصديق والقبول والموافقة

١ - يفتح باب التوقيع على هذا الاتفاق أمام الحكومات في مدريد لدى حكومة إسبانيا خلال الفترة من ١٥ حزيران/يونيه إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، بما في ذلك الحكومات المدعوة لحضور مؤتمر الأمم المتحدة للتفاوض على اتفاق يخلف الاتفاق الدولي لزيت الزيتون وزيتون المائدة لعام ١٩٨٦، المعدل والممدّد في عام ١٩٩٣.

٢ - يجوز لكل حكومة تشير إليها الفقرة ١ من هذه المادة:

(أ) أن تعلن، عند توقيع هذا الاتفاق، أنها تعرب بهذا التوقيع عن موافقتها على الالتزام بهذا الاتفاق (توقيع نهائي)؛ أو

(ب) أن تقوم، بعد توقيع هذا الاتفاق، بالتصديق عليه أو قبوله أو الموافقة عليه بإيداع صك لهذه الغاية لدى الوديع.

ويفتح باب التوقيع أو التصديق أو القبول أو الموافقة أمام الجماعة الأوروبية.

٣ - تودع صكوك التصديق أو القبول أو الموافقة لدى الوديع.

### المادة ٤٠

#### الانضمام

١ - يجوز لأي حكومة أن تنضم إلى هذا الاتفاق بالشروط التي يحددها المجلس الدولي للزيتون، من خلال مجلس الأعضاء، وهي تتضمن عدداً من حصص المشاركة ومهلة لإيداع صكوك الانضمام. ويجوز لمجلس الأعضاء مع ذلك أن يمد المهلة المحددة للحكومات التي لا تستطيع الانضمام خلال المهلة المحددة في شروط الانضمام. وعند انضمام دولة ما تدرج في المرفق ألف من هذا الاتفاق مع حصص مشاركتها كما هو مبين في شروط الانضمام.

يفتح باب الانضمام إلى هذا الاتفاق أمام الجماعة الأوروبية.

٢- يتحقق الانضمام بإيداع صك انضمام لدى الوديع. ويجب النص في صكوك الانضمام على أن الحكومة تقبل جميع الشروط التي يضعها المجلس الدولي للزيتون.

#### المادة ٤٢

##### بدء النفاذ

١- يبدأ نفاذ هذا الاتفاق بصورة نهائية في اليوم الذي يكون فيه ما لا يقل عن خمس حكومات مدرجة في المرفق ألف بهذا الاتفاق وتمثل ٩٠ في المائة على الأقل من حصص المشاركة، قد وقعت على هذا الاتفاق بصفة نهائية أو صادقت عليه أو قبلته أو وافقت عليه أو انضمت إليه.

٢- إذا لم يبدأ نفاذ هذا الاتفاق في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، وفقاً للفقرة ١ من هذه المادة، يبدأ نفاذه بصفة مؤقتة إذا كانت حتى ذلك التاريخ خمس حكومات مستوفية لشروط النسبة المئوية المذكورة في الفقرة ١ من هذه المادة قد وقعت هذا الاتفاق بصفة نهائية أو صادقت عليه أو قبلته أو وافقت عليه أو أخطرت الوديع بأنها ستطبق هذا الاتفاق بصفة مؤقتة.

٣- إذا لم تستوف في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ شروط بدء النفاذ المنصوص عليها في الفقرة ١ أو الفقرة ٢ من هذه المادة، يدعو الوديع الحكومات التي وقعت بصفة نهائية على هذا الاتفاق أو قد صادقت عليه أو قبلته أو وافقت عليه أو أخطرت الوديع بأنها ستطبق هذا الاتفاق مؤقتاً إلى البت في ما إذا كان سيبدأ نفاذ هذا الاتفاق فيما بينها، بصفة نهائية أو مؤقتة، كلياً أو جزئياً، في التاريخ الذي لها أن تحدده.

٤- يبدأ في تاريخ الإيداع نفاذ هذا الاتفاق بالنسبة لأي حكومة لم تخطر الوديع، وفقاً للمادة ٤١ بأنها ستطبق هذا الاتفاق مؤقتاً، وتودع صك التصديق أو القبول أو الموافقة أو الانضمام بعد بدء نفاذ هذا الاتفاق.

#### المادة ٤٣

##### التعديل

١- يجوز للمجلس الدولي للزيتون، من خلال مجلس الأعضاء، أن يوصي الأعضاء بتعديل هذا الاتفاق.

٢- يعتمد مجلس الأعضاء التعديل المقترح، وفقاً للمادة ٩ من هذا الاتفاق، ويدخل هذا التعديل حيز النفاذ بالنسبة لجميع الأعضاء بعد ٩٠ يوماً من استلام الوديع إخطاراً بالقرار الذي اتخذته مجلس الأعضاء في هذا الشأن.

المادة ٤٨

التحفظات

لا يجوز إبداء أي تحفظ بخصوص أي من أحكام هذا الاتفاق.

وإثباتا لذلك، قام الموقعون أدناه، المفوضون لهذا الغرض، بتوقيع هذا الاتفاق في التواريخ المبينة.

حرر في جنيف يوم ٢٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٥، ونصوص هذا الاتفاق باللغات الإسبانية والإنكليزية والإيطالية والعربية والفرنسية متساوية جميعها في الحجية.

-----